A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/CONF.211/7
23 April 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر استعراض نتائج ديربان
جنيف، ٢٠-٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩
البند ٦ من جدول الأعمال

وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر

تقرير لجنة وثائق التفويض

الرئيس: السيد أ. ري هيتانانغ (بوتسوانا)

١- تنص المادة ٤ من النظام الداخلي لمؤتمر استعراض نتائج ديربان على ما يلي:

> تعين، في بداية المؤتمر الاستعراضي، لجنة لوثائق التفويض مؤلفة من تسعة أعضاء. ويستند تكوين اللجنة إلى الأساس نفسه الذي قام عليه تكوين لجنة وثائق التفويض التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة والستين. وتفحص اللجنة وثائق تفويض الممثلين وتقدم تقريرها إلى المؤتمر الاستعراضي دون إبطاء.

٢- ووفقاً للمادة ٤ من النظام الداخلي للمؤتمر، عين المؤتمر في جلسته الأولى، المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، لجنة لوثائق التفويض مكونة من البلدان ذاتها المكونة للجنة وثائق تفويض الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين، وهي: الاتحاد الروسي، وبوتسوانا، وسانت كيتس ونيفس، والصين، وقبرص، ولكسمبرغ، والمكسيك، وموزامبيق، والولايات المتحدة الأمريكية.

٣- وعقدت لجنة وثائق التفويض اجتماعاً واحداً، يوم ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٩.

٤- وانتخب السيد أ. ري هيتانانغ (بوتسوانا) رئيساً للجنة بالإجماع.

٥- وكان أمام اللجنة مذكرة أعدتها أمانة المؤتمر بتاريخ ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ تتعلق بوثائق تفويض ممثلي الدول والاتحاد الأفريقي والجماعة الأوروبية في المؤتمر. وأدلى ممثل عن مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة للأمم المتحدة ببيان يتصل بالمذكرة أورد فيه مستجدات المذكرة ومنها وثائق التفويض والرسائل التي وردت بعد إعداد المذكرة.

٦- وعلى نحو ما جاء في الفقرة ١ من المذكرة وفي البيان المتصل بها، فقد وردت، حتى وقت اجتماع اللجنة، وثائق تفويض رسمية للممثلين في المؤتمر، حسبما تقتضيه المادة ٣ من نظامه الداخلي، وذلك من ٥٨ دولة هي: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، إريتريا، إكوادور، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، إيران (جمهورية – الإسلامية)، البرتغال، بين، بوتان، بوتسوانا، بوليفيا، تركيا، تونس، الجبل الأسود، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، زامبيا، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، سورينام، السويد، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، قبرص، قطر، كازاخستان، الكاميرون، الكرسي الرسولي، الكونغو، ليختنشتاين، مالطة، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريشيوس، ميانمار، ناميبيا، النمسا، نيبال، النيجر، نيكاراغوا، هايتي، اليابان، اليونان.

٧- وعلى نحو ما جاء في الفقرة ٢ من المذكرة والبيان المتصل بها، أُبلغ الأمين العام للمؤتمر، حتى وقت اجتماع لجنة وثائق التفويض، بمعلومات تتعلق بتعيين ممثلي الدول في المؤتمر، وذلك في رسائل برقية أو رسائل بالفاكس من رؤساء الدول أو الحكومات أو وزراء الخارجية أو بواسطة رسائل أو مذكرات شفوية من الوزارات أو السفارات أو البعثات الدائمة المعنية من الدول التالية وعددها ٩٠ دولة ومن الاتحاد الأفريقي والجماعة الأوروبية: أرمينيا، إسبانيا، إستونيا، أفغانستان، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، آيسلندا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، جامايكا، جزر سليمان، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية تيمور – ليشتي الديمقراطية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورة كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جيبوتي، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زمبابوي، السلفادور، السنغال، سوازيلند، السودان، صربيا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قيرغيزستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، موزامبيق، موناكو، النرويج، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا[1]، اليمن.

٨- وعلى نحو ما جاء في الفقرة ٣ من المذكرة وفي البيان المتصل بها، لم تقدم ٤٧ دولة رسمياً، حتى وقت اجتماع اللجنة، إلى الأمين العام للمؤتمر أي معلومات تتعلق بممثليها في المؤتمر وهذه الدول هي: أستراليا، إسرائيل، أنتيغوا وبربودا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، بالاو، بليز، بوروندي، بولندا، تركمانستان، توفالو، تونغا، جزر البهاما، جزر القمر، جزر كوك، جزر مارشال، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية مولدوفا، جورجيا، دومينيكا، الرأس الأخضر، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سيراليون، سيشيل، الصومال، طاجيكستان، غابون، غامبيا، غرينادا، غينا – بيساو، فانواتو، فيجي، كندا، كيريباس، ليبيريا، ملاوي، منغوليا، ميكرونيزيا، ناورو، نيوزيلندا، نيوي، الولايات المتحدة الأمريكية.

---

(١) أشارت حكومة هولندا لاحقاً في رسالة ثانية إلى أنها قررت عدم المشاركة في مؤتمر استعراض نتائج ديربان.

٩- وقررت اللجنة قبول وثائق تفويض ممثلي جميع الدول الواردة في المذكرة أعلاه وفي البيان المتصل بها وكذا ممثلي الاتحاد الأفريقي والجماعة الأوروبية، علماً أن وثائق التفويض الرسمية لممثلي الدول المشار إليها في الفقرتين ٧ و٨ من هذا التقرير سترسل إلى الأمين العام للمؤتمر في أقرب وقت ممكن.

١٠- واعتمدت اللجنة مشروع القرار التالي بدون تصويت:

إن لجنة وثائق التفويض،

وقد فحصت وثائق تفويض ممثلي الدول في مؤتمر استعراض نتائج ديربان المشار إليها في مذكرة أمانة المؤتمر المؤرخة ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٩،

وإذ تراعي البيانات التي أدلي بها أثناء النقاش،

تقبل وثائق تفويض ممثلي الدول المعنية وممثلي الاتحاد الأفريقي والجماعة الأوروبية المشار إليهم في المذكرة المذكورة أعلاه.

١١- وقررت اللجنة، بدون تصويت، أن توصي المؤتمر باعتماد مشروع قرار (انظر الفقرة ١٣ أدناه).

١٢- وفي ضوء ما سبق، يقدم هذا التقرير إلى المؤتمر.

توصية لجنة وثائق الاعتماد

١٣- توصي لجنة وثائق الاعتماد المؤتمر بأن يعتمد مشروع القرار التالي:

وثائق تفويض الممثلين في مؤتمر استعراض نتائج ديربان

إن مؤتمر استعراض نتائج ديربان،

وقد نظر في تقرير لجنة وثائق التفويض والتوصية الواردة فيه،

يوافق على تقرير لجنة وثائق التفويض.

- - - -